محاسنها عني حسن ظني بالله تعالى ورأى ابو العباس شريح في مرض موته كان القيامة قد قامت
وان الجبار سبحانه وتع يقول اين العلماء فجاوا فقال ماذا عملتم فيما علمتم فقالوا يا رب فقرنا واسا نا
فاعاد السؤال فكانه لم يرض به واراد جوابا اخر فقلت اما انا فليس في صحيفتي شرك وقد
وعدت ان تغفر ما دونه فقال تع اذهبوا فقد غفرت لكم ومات شريح بعده بثلاث ليال
كذا في شرح الخطب هذا ما قالوا في هذا المقام وقال الشيخ الاكبر محيي الدين العربي ههنا
كلاما يوافق المعقول ويطابق المنقول وهو هذا احسن الظن بربك على كل حال ولا تسئ الظن
به فانك لا تدري هل انت على اخر انفاسك في كل نفس يخرج منك فتموت فتلقى الله تع على
حسن ظن به لا على سوء ظن فانك لا تدري لعل الله يقبضك في ذلك النفس الخارج اليه
ودع عنك ما قال من قال بسوء الظن في حيوتك وحسن الظن عند موتك وهذا عند العلماء
بالله مجهول فانهم مع الله تع بانفاسهم وفيه من الفايدة والعلم بالله انك وفيت في ذلك الحق
حقه فان من حق الله تع عليك الايمان بقوله تع وننشئكم فيما لا تعلمون فلعل الله ينشيك في النفس
الذي تظن انه يأتيك بنشأة الموت والانقلاب اليه وانت على سوء ظن بربك فتلقاه على ذلك
وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عن ربه تع انه سبحانه يقول انا عند ظن
عبدي بي فليظن بي خيرا وما خص وقتا من وقت واجعل ظنك بالله علما بانه يعفو ويغفر
ويتجاوز وليكن داعيك الالهي ما هذا الظن قوله تع يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا
تقنطوا من رحمة الله فنهاك وما نهاك عنه يجب عليك الانتهاء عنه ثم اخبر وخبره صدق
لا يدخله نسخ فانه يؤدي الى الكذب والكذب على الله محال فقال تع انه يغفر الذنوب جميعا
وما خص ذنبا من ذنب واكدها بقوله تعالى جميعا ثم تمم فقال انه هو فجاء بالضمير الذي
يعود اليه الغفور الرحيم من كونه سبقت رحمته غضبه وكذلك قال تعالى الذين اسرفوا
ولم يبين اسرافا من اسراف وجاء بالاسم الذي يعم كل مسرف ثم اضاف العباد اليه لانهم
عباده كما قال الحق تع عن العبد الصالح ان تعذبهم فانهم عبادك فاضافهم اليه تع وكفى شرفا
شرف الاضافة الى الله تع هذا كلامه نقلناه بعبارته الشريفة كما هو عادتنا **ويخوف**
بناء المجهول ايضا المسلم **ربه اذا كان صحيحا** يعني ينبغي للمؤمن اذا راى مؤمنا اخر صحيحا
مغرورا بصحته ناسيا موته ان يذكره ويخوفه لكن لا بحيث يؤدي الى الياس قال علي رضي
الله عنه لرجل اخرجه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يا هذا يأسك من رحمة الله تع اعظم من
ذنوبك ذكره في روضة الناصحين يعني ينبغي للمؤمن ان يستعد للموت بل يرى نفسه من
اصحاب القبور كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد نفسك
من اصحاب القبور فمثل هذا ينبغي ان يحسن الظن بربه في جميع حالاته في صحته ومرضه لانه سنة
في حق الرجل نفسه على قول الشيخ واما في حق غيره اذا كان ذلك الغير مريضا ان يبشره برحمة الله

هذا

تعالى وكرمه

تعالى وكرمه واذا كان صحيحا ان يخوفه **ومن السنة حسن الوصية عند الموت ولا يبيت
في مرضه ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده** وهي مستحبة اذا لم يكن عليه حق مستحق لله تع
فان كان عليه حق مستحق لله تع كالزكوة والصيام والحج والصلوة التي فرط فيها فهي واجبة **والسنة
ان يوصي بثلث ماله فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك** حيث قال صلى الله عليه وسلم ان الله
تصدق بثلث اموالكم في اخر اعماركم زيادة لكم في اعمالكم يضعونها حيث شئتم او قال حيث
اوجبتم وعليه اجماع الامة ثم يصح للاجنبي في الثلث من غير اجازة الورثة ولا يجوز للورثة
لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اعطى لكل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
ولا بما زاد على الثلث لما روي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال جاءني رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعودني من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع
ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي افلا تصدق بثلثي مالي قال لا قلت فا
لشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير او كبير انك ان تذر
ورثتك اغنياء خير لك من ان تدعهم عالة يتكففون الناس والمراد بقول المص والسنة
ان يوصي بثلث ماله ان جواز الوصية بثلث المال ثابت بالحديث المذكور والا فان الاولى
والمستحب ان يوصي الانسان بدون الثلث سواء كانت الورثة اغنياء او فقراء لان في التنقيص
من الثلث صلة الرحم بترك ماله عليهم بخلاف استكمال الثلث لانه استيفاء تمام حقه فلا
صلة ولا منة ثم الوصية باقل من الثلث اولى ام تركها قالوا ان كانت الورثة فقراء ولا
يستغنون بما يرثون فالترك اولى لما فيه من الصدقة على القريب وقد قال صلى الله
عليه وسلم افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح ولان فيه رعاية حق الفقراء والقرابة جميعا وان
كانوا اغنياء او يستغنون فالوصية اولى لانه تكون صدقة على الاجنبي والترك هبة
من القريب والاولى اولى لانه يبتغي بها وجه الله تع وقيل في هذا الوجه يتخير لا
شتمال كل منهما على فضيلة وهي الصدقة او الصلة فيتخير بين الخيرين وما ذكر ههنا
منقول عن الهداية والزيلعي **ويوصي بارضاء خصومه وقضاء ديونه** حكي ان الامام
الشافعي رحمه الله لما مرض مرض موته قال مروا فلانا يغسلني فلما مات بلغ خبر
موته اليه فقال ايتوني بتذكرته فاتي بها فنظر فيها فاذا على الشافعي سبعون الف درهم
دينا فكتبها على نفسه وقضاها وقال هذا غسلي اياه واراد به هذا وقال جابر بن وداعة
كان شاب به زهو فاحتضر فقالت له امه يا بني توصي بشيء قال نعم خاتمي لا تسلبينيه فان
فيه ذكر الله تع فلعل الله يرحمني فلما دفن رؤي في المنام فقال اخبروا امي ان الكلمة قد
نفعتني وان الله تع قد غفر لي هنا من الاحيا **وفدية صلوته وصيامه** فاذا اوصى رجل
ان يطعم عليه لصلوته الفايتة بعد موته فالوصية جايزة ووجب تنفيذها من ثلث ماله

Copyright © King Saud University